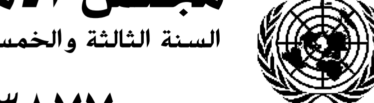
مؤقت



مجلس الأمن

السنة الثالثة والخمسون

الجلسة ٣٨٧٧

الخميس، ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨، الساعة ١٢/٤٥
نيويورك

الرئيس:	السيد أوادا	(اليابان)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد كاريف
	البحرين	السيد بوعلاي
	البرازيل	السيد أموريم
	البرتغال	السيد غوميز
	سلوفينيا	السيد تورك
	السويد	السيد دالغرن
	الصين	السيد شن غوفانغ
	غابون	السيد دانغي ريواكا
	غامبيا	السيد توراي
	فرنسا	السيد تيكسيرادا سيلفا
	كوستاريكا	السيد ساينز - بيولي
	كينيا	السيد ماهوغو
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير جون وستون
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة سودربرغ

جدول الأعمال

الحالة المتعلقة برواندا

إنشاء محكمة جنائية دولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة

افتتحت الجلسة الساعة ١٢/٤٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة المتعلقة برواندا

إنشاء محكمة جنائية دولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/1998/353 التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته البرتغال وسلوفينيا والسويد وغامبيا وفرنسا وكوستاريكا وكينيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية.

أود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/1997/812 التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، يحيل فيها الرسالة المؤرخة ١ آب/أغسطس ١٩٩٧ الموجهة إلى الأمين العام من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

السير جون وستون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يُشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. إن بلدان أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة إلى الاتحاد الأوروبي - إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا ولاتفيا وليتوانيا وهنغاريا - والبلد المنتسب قبرص، فضلا عن النرويج، البلد العضو في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة من المنطقة الاقتصادية الأوروبية، تؤيد هذا البيان.

لقد أنشئت المحكمة الدولية لرواندا بقرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)، بهدف وضع حد لإفلات الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني في رواندا عام ١٩٩٤ من العقاب. وجاء إنشاء المحكمة انعكاسا لإرادة المجتمع الدولي التي تقضي بمحاكمة مرتكبي هذه الجرائم الخطيرة، لمنع تكرارها وسيادة العدالة.

إن الاتحاد الأوروبي يتعاون عن قرب مع المحكمة عن طريق اعتقال المشتبه فيهم ونقلهم إلى المحكمة، وعن طريق التبرعات التي يُقدمها للصندوق الاستئماني زيادة على الاشتراكات المقررة، وعن طريق توفير الموظفين للمحكمة. ويؤكد الاتحاد الأوروبي مجددا تأييده القوي لمحكمة رواندا في اضطلاعها بالولاية الصعبة والهامة الموكولة إليها، وهي ضرورية لتحقيق المصالحة الوطنية ومنع وقوع صراعات في المستقبل.

وفي الفقرة ٧ من القرار ٩٥٥ (١٩٩٤)، وافق المجلس على النظر في زيادة أعضاء القضاة ودوائر المحاكمة في المحكمة إذا كان ذلك ضروريا. وفي هذا السياق يؤكد الاتحاد الأوروبي أهمية احترام حقوق الإنسان للأفراد والحاجة إلى محاكمة المتهمين بارتكاب جرائم خاضعة لصلاحية المحكمة دون إبطاء لا مبرر له. والعدالة التي تأتي متأخرة هي عدالة مرفوضة. لذلك، نُلاحظ مع القلق الكبير الحالة الراهنة المتعلقة بعدد المتهمين المحتجزين قبل المحاكمة في دوائر سجن المحكمة في أروشا. ومن المتهمين الـ ٢٥ المحتجزين حاليا، يوجد ٢١ في الاحتجاز الذي يسبق المحاكمة، وخمسة محتجزين ينتظرون محاكمتهم منذ قرابة ثلاث سنوات. ونلاحظ أيضا أنه من الممكن أن ينضم في المستقبل إلى المحتجزين حاليا في أروشا متهمون آخرون، وغيرهم ممن لم توجه التهمة إليهم بعد. وفي ظل هذه الظروف، يعتقد الاتحاد الأوروبي أن المهم الآن إنشاء دائرة محاكمة ثالثة في المحكمة الدولية لرواندا، تتألف من ثلاثة قضاة، بغية أن تُعجّل المحكمة بإقامة العدالة، وبغية أن يجري تقديم المحتجزين بسرعة إلى المحاكمة.

وفي الوقت نفسه، يؤكد الاتحاد الأوروبي مجددا موقفه وهو أنه بغية إقامة العدالة بسرعة وإنصاف، يجب أن تكون المحكمة قادرة على العمل بفعالية. ويسرنا أن نذكر أن مكتب المراقبة الداخلية أفاد مؤخرا عن تحسن كبير في عمل المحكمة. ومع ذلك، نلاحظ أنه لا يزال هناك

عدد من المشاكل، ليس أقلها في مجالات المراقبة المالية والإدارية، والتوظيف، ووضع برنامج فعال لحماية الشهود. ويُشدد الاتحاد الأوروبي على أهمية استمرار التحسن في اتخاذ ترتيبات عملية في هذه المجالات بغية أن تتمكن المحكمة الموسعة من العمل بفعالية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أفهم أن المجلس على استعداد للتصويت على مشروع القرار المعروض عليه. وما لم أسمع اعتراضا، فسأطرح مشروع القرار للتصويت.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

أعطي الكلمة أولا لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات قبل التصويت.

السيد دالغرن (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): توافق السويد تماما على البيان الذي أدلى به للتو ممثل المملكة المتحدة بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

لقد مضى على الإبادة الجماعية في رواندا أربع سنوات حتى الآن، أربع سنوات على موجة القتل الوحشية التي ذهب ضحيتها مليون نسمة. ولقد أبرز الأمين العام في تقريره الأخير عن أفريقيا فشل المجتمع الدولي في منع الإبادة الجماعية. ونحن نتفق معه في قوله

"إن العذاب الرهيب الذي عاناه شعب رواندا ينطوي على رسالة واضحة، لا تخطئها العين، مفادها أن المجتمع الدولي يجب ألا يسمح بعد ذلك مطلقا بمثل هذا العجز عن العمل". [S/1998/318، الفقرة ٣٢]

ولقد بيَّنت لنا الإبادة الجماعية في رواندا حتمية القيام بعمل من أجل تقديم المسؤولين إلى العدالة، وبذل قصارى الجهد من أجل منع إعادة تكرار الأعمال الوحشية المرتكبة عام ١٩٩٤.

وإنشاء المحكمة الجنائية الدولية لرواندا كان في حد ذاته خطوة هامة كدليل على استعداد المجتمع الدولي للتصدي للآثار المترتبة على إبادة الأجناس. وإن إقامة العدالة تنطوي على أهمية حاسمة لإنهاء الإفلات من العقوبة وتحقيق المصالحة والسلام داخل رواندا وفي المنطقة.

وفي هذا الإطار، فإن من الأهمية بمكان أيضا تعزيز النظام القضائي في رواندا بموازاة استمرار عمل المحكمة.

واليوم تواجه المحكمة، بعد مرور ثلاث سنوات ونصف على إنشائها، عبئا ثقيلا من العمل، حيث لديها ٢٥ شخصا من المشتبه فيهم قيد الاحتجاز. وقضية العدالة تتطلب محاكمة المتهمين دون تأخير لا مبرر له.

هذه هي الأسباب الرئيسية التي جعلت السويد تعتبر أن هناك حاجة قوية لاتخاذ مبادرة في المجلس من أجل تعزيز المحكمة الدولية لرواندا بإضافة دائرة محاكمة ثالثة. ومما يرضينا أبلغ الرضى أن يتمكن المجلس من الاستجابة لطلب المحكمة الدولية بتعيين ثلاثة قضاة إضافيين. ويحدونا الأمل بأن يكون هذا القرار مساهمة ملموسة في تحقيق السلام والعدالة والاستقرار في رواندا.

ويحدونا الأمل بأن يترافق إنشاء دائرة محاكمة ثالثة مع استمرار جهود جميع هيئات المحكمة لتحسين فعالية أعمالها. ومن الضروري بخاصة لدائرة المحاكمة الثالثة أن تتوفر لها الموارد التي تحتاجها لأدائها الفعال.

ويتطلع أعضاء المجلس إلى أن يظلوا على علم بالتقدم المحرز في هذا المجال، ونأمل أن تمتثل مختلف الهيئات للتوصيات الواردة في التقرير الأخير لمكتب خدمات المراقبة الداخلية.

والمحكمة الدولية لرواندا تحتاج إلى تعاوننا ودعمنا الكاملين لكي تتمكن من الاضطلاع بولايتها. ونرحب بالتعاون الذي تم تقديمه فعلا إلى المحكمة، ونأمل أن تواصل جميع الدول تعاونها الكامل معها.

وختاما، أود أن أعبر رسميا عن تقدير وفدي الخالص لأعضاء المجلس وللأمانة العامة وللمحكمة نفسها للمناخ البنَّاء وروح التعاون اللذين وجَّها المفاوضات المتعلقة بمشروع القرار المعروض علينا. ونشعر بأن قرار اليوم قرار هام للمحكمة ولرواندا. وإن اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء إشارة واضحة على استمرار دعم المجلس بالإجماع للمحكمة الدولية لرواندا.

السيدة غوميز (البرتغال) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أنشئت المحكمة الدولية لرواندا في ١٩٩٤ لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. وينبغي أن ينظر إلى إنشاء هذه المحكمة بوصفه جزءا من استجابة المجتمع الدولي للمأساة التي وقعت في منطقة البحيرات الكبرى. ولا شك أن المحكمة تسهم في استعادة السلام والعدالة في تلك المنطقة.

وكان الهدف من إنشاء المحكمة الدولية، أن تكون في المقام الأول وسيلة تعالج قدر الإمكان الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت. ولا يمكننا أن نتغاضى عن مدى أهمية ذلك بالنسبة للذين بقوا على قيد الحياة وعانوا من آثار تلك الانتهاكات السافرة لحقوق الإنسان. ونعترف أيضا بأن محاكمة الأشخاص المسؤولين عن ارتكابها ستكون إشارة واضحة للمجتمع الدولي: وهي أن جرائم مثل الجرائم المرتكبة في رواندا ليست مقبولة ولن يتم التسامح بشأنها أبدا؛ والإفلات من العقاب لا يمكن أن يستمر.

ونفس الآراء والأهداف تقودنا اليوم إلى اعتماد مشروع القرار هذا. فلا بد من إقامة العدالة وينبغي أن يتم ذلك دون إبطاء. ويجب محاكمة المتهمين بإنصاف وبسرعة. ونحن نشعر بقلق عميق إزاء العدد الكبير من الأشخاص المحتجزين والذين ينتظرون محاكمتهم في رواندا. والمجلس يدرك مسؤوليته في ضمان حقوق المتهمين ولا ينسى أن الإبطاء في إقامة العدالة هو إنكار لها.

إننا نعرف الصعوبات التي تواجهها المحكمة الدولية، ونعترف بالجهود المبذولة من جانب جميع قضاتها وموظفيها للتغلب عليها. ونعتقد أن المجلس، بإنشائه هذه الآلية القضائية الهامة، لا يمكنه أن يتغاضى عن ضرورة الاستمرار في توفير الوسائل الضرورية لهم للاضطلاع بمهامهم.

وإن إنشاء دائرة محاكمة ثالثة، وهو ما يهدف إليه مشروع القرار المعروض على المجلس، هو الاستجابة المناسبة في هذه اللحظة. ونحن واثقون من أن هذا التدبير سيؤدي إلى تحسين كفاءة المحكمة، وإننا باتخاذنا هذا الإجراء نسهم أيضا في معالجة مأساة مروعة وبالتالي في استعادة السلام والعدالة والأمن في منطقة البحيرات الكبرى.

السيد تورك (سلوفينيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أنشأ مجلس الأمن المحكمة الدولية لرواندا لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية في رواندا التي ارتكبت في ١٩٩٤. والمحكمة لا يمكنها إصلاح الأضرار التي وقعت، ولكن يمكن أن تضطلع بدور وقائي هام من خلال كفالة إنهاء الإفلات من العقاب. وعمل المحكمة أساسي للمصالحة الوطنية في رواندا وتخلصها من جروح الماضي، وهي ذات أهمية أيضا في تثبيت استقرار منطقة البحيرات الكبرى برمتها. وينبغي أن تتوفر للمحكمة الوسائل المناسبة للوفاء بولايتها بالكامل.

في القرار ٩٥٥ (١٩٩٤) ترك مجلس الأمن صراحة الباب مفتوحا أمام إمكانية زيادة عدد القضاة ودوائر المحاكمة اذا أصبح ذلك لازما. ونعتقد بأن الحالة الراهنة تستدعي هذا الإجراء من جانب مجلس الأمن. ففترات الانتظار إبان الاحتجاز الذي يسبق المحاكمة أصبحت طويلة جدا. وهناك خطر قد يتمثل في عدم الامتثال الكامل للمعايير الدولية المتعلقة بقواعد الإجراءات القانونية المتبعة. وفي هذا الصدد، نود أن نؤكد على أهمية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي ينص في الفقرة ١٤، الفقرة ٣ (ج)، على حق كل فرد في محاكمة دون تأخير لا مبرر له. وهذا معيار ذو أهمية عالمية.

وينبغي منح المحكمة فرصة إقامة العدالة بشكل منصف وسريع بما يفي بالمعايير الدولية علاوة على توقعات الروانديين والمجتمع الدولي. وينبغي لنا أن نأخذ في الاعتبار أننا نتكلم عن أخطر أنواع الجرائم - أي الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية - وأن أداء هذه المحكمة يؤثر أيضا على الأعمال التحضيرية الجارية لإنشاء محكمة جنائية دولية. ولا يمكن للمحكمة الدولية لرواندا أن تفشل في مهمتها، ويمكن أن يقال نفس الشيء بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

وفي ضوء ما قلته لتوي، فإن سلوفينيا تؤيد إنشاء دائرة محاكمة ثالثة للمحكمة الدولية في رواندا، تتألف من ثلاثة قضاة. وفي الوقت نفسه، نود أن نؤكد مجددا على التزامنا بمبدأ استقلال الأجهزة القضائية ودعمنا لجميع

التدابير والاقتراحات التي تساعد في تحسين أداء المحكمة، كي تتمكن من الاضطلاع بعملها بأفضل طريقة ممكنة من حيث الفعالية والكفاءة.

ومشروع القرار المعروض على مجلس الأمن اليوم لكي يبت فيه يتضمن جميع عناصر المساعدة الضرورية للمحكمة. ونود أن نشيد بوفد السويد للجهود التي بذلها في إعداد مشروع القرار.

ومن الأهمية بمكان أن يؤكد مشروع القرار على ضرورة تحقيق التعاون الدولي لتعزيز المحاكم والنظام القضائي في رواندا، مع إيلاء اهتمام خاص لضرورة تصدي هذه المحاكم لمحاكمة عدد كبير من المتهمين الذين ينتظرون المحاكمة. ونرى أن هذا التعاون يمثل عنصرا تكميليا ضروريا لتعزيز المحكمة الدولية.

وستصوت سلوفينيا مؤيدة مشروع القرار المعروض على المجلس.

السيد ماهوغو (كينيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اسمحوا لي أن أستهل كلمتي بالإعراب عن امتناننا لوفد السويد على دوره الرائد في إجراء دراسة مبكرة للمسألة المعروضة علينا وتنسيقه العمل بشأن مشروع القرار الذي يتضمن القرار الهام الذي نوشك على اتخاذه، أي إنشاء دائرة محاكمة ثالثة في المحكمة الدولية لرواندا.

منذ العام الماضي، عندما تم اعتقال تسعة من الأشخاص الرئيسيين المشتبه فيهم في عملية ناكي على أيدي قوات الأمن الكينية وسلموا إلى المحكمة، استمرت أنشطة المحكمة في الازدياد. وحاليا يوجد ٢٣ شخصا من المشتبه فيهم قيد الاحتجاز، ستة منهم احتجزوا منذ ثلاث سنوات تقريبا وهم في انتظار المحاكمة. ولا يمكن للمحكمة أن تتنصل من الوفاء بالتزاماتها الدستورية المتمثلة في توفير محاكمات عادلة وسريعة للأشخاص المتهمين. وكما جاء في القول المأثور، فإن التأخير في إحقاق العدالة هو إنكار لها. لذا لا يمكن القبول بالتأخير الذي لا مبرر له.

وعملنا الذي يأتي في وقت مناسب اليوم، استجابة لطلب المحكمة بزيادة قدرتها حتى تتمكن من الوفاء بمهمتها الكبيرة للغاية، لا يدل على دعم مجلس الأمن للمحكمة فحسب، وإنما أيضا على تصميمه على المساعدة في تحقيق وصون السلم والأمن الدوليين في المنطقة دون الإقليمية. بل إن هذا القرار القاضي بإنشاء دائرة محاكمة إضافية في المحكمة من شأنه أن يمكن من تفادي أزمة كانت ستواجه المحكمة حتما في المستقبل القريب.

ويحث مشروع القرار أيضا المحكمة وهيئاتها على النظر في السبل الكفيلة بزيادة كفاءتها وتحسين أساليب وإجراءات عملها. وهذا تدبير هام، تصبح فعالية المحكمة في إقامة العدالة بدون اتخاذه موضع شك. وفي هذا الصدد، نفهم أن معظم التوصيات التي وردت في تقرير مكتب المراقبة الداخلية بشأن عمليات المحكمة في عام ١٩٩٧، والذي حدد مختلف الصعوبات التي تواجه إدارتها العامة وهيئاتها، قد تم تنفيذها. وتقرير المتابعة الذي قدمه مكتب المراقبة الداخلية في ٦ شباط/فبراير ١٩٩٨ [A/52/784] يقر بذلك التقدم المحرز ويلاحظ في الموجز الوارد في الصفحة ٢.

> "حدوث تحسينات في جميع مجالات [المحكمة] التي درسها فريق المحققين ومراجعي الحسابات تقريبا".

ويرد في الفقرة ٧

> "وفي الأشهر الستة الماضية قام المسؤولون الجدد في المحكمة بإدخال تحسينات رئيسية في عملياتها".

وبالطبع لا يمكن إنكار أن بعض جوانب البيئة التي تعمل فيها المحكمة الدولية لرواندا، وتشمل القيود المتعلقة بالسوقيات وبقصور الهياكل الأساسية، فضلا عن الافتقار إلى المرافق الكافية، قد أسهمت في جوانب القصور التي شهدها عمل المحكمة منذ بدايتها. وربما كانت هذه الاعتبارات قائمة في ذهن القاضي لايتي كاما، رئيس المحكمة، عندما ذكر للجمعية في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ أن المحكمة الخاصة تعتبر بالمقارنة مع مثيلتها في يوغوسلافيا السابقة "صناعة بدائية" [الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الجلسة العامة ٦٦، ص ٣]. وهكذا، فإننا إذ نشيد بموظفي المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لجهودهم المبذولة للتغلب على بعض تلك الصعوبات، نود أن نشدد على أن المحكمة لن تتمكن من التغلب على هذه المشاكل ما لم توفر لها الموارد المالية والإدارية الكافية.

إن الهدف الأساسي من إنشاء مجلس الأمن للمحكمتين المخصصتين هو تحقيق السلم من خلال تحقيق العدالة. ولذلك فإن المحكمتين في غاية الأهمية، ليس فقط لتطوير الفقه القانوني في واحد من جوانب القانون الدولي التي اكتسبت أهمية كبيرة، ولا سيما في هذه الفترة التي يتجه فيها المجتمع الدولي إلى إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة، ولكن أيضا للدور الذي تؤديانه في الإسهام في تحقيق المصالحة والاستقرار السياسي، خاصة في منطقة البحيرات الكبرى. ومن ثم فإن على مجلس الأمن أن يضمن لمحكمة رواندا أن تتمكن من أداء مسؤولياتها على نحو كامل ودون التفريط في المعايير المتعارف عليها في مجال العدالة الجنائية. ولهذا السبب نرحب بهذا القرار القاضي بإنشاء دائرة محاكمة ثالثة في المحكمة الدولية لرواندا، ونؤيده، ومن دواعي سرورنا أن نشارك في تقديم مشروع القرار هذا.

السيد ساينز بيولي (كوستاريكا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): تعتقد كوستاريكا أن البلدان التي عانت من الصراعات الداخلية لا يمكن أن يحل فيها السلام دون إقامة العدل ولا أن تتحقق فيها مصالحة بدون الكشف عن الحقيقة، وأنه لا يمكن إقامة مجتمع حر وديمقراطي حين يبقى المجرمون الذين ارتكبوا أفظع الأعمال الوحشية بمنأى عن العقاب. والإفلات من العقوبة يهدد السلم، كما يستثير الضحايا للسعي للانتقام ويزيد من صلف المعتدين.

وفي هذا السياق، أصبح وجود المحكمة الجنائية الدولية لرواندا من العناصر التي لا غنى عنها لتحقيق المصالحة في منطقة البحيرات الكبرى. ولذلك فإن مما يسعد وفدي أن يشارك في تقديم مشروع القرار هذا القاضي بزيادة عدد قضاة المحكمة الدولية لرواندا، وأن يصوت مؤيدا له.

ولا يسع كوستاريكا إلا أن تستجيب لطلب المحكمة الموجه إلى رئيس مجلس الأمن بواسطة رئيس المحكمة، القاضي كاما، لإنشاء دائرة محاكمة ثالثة في المحكمة، ليتسنى لها أن تحاكم دونما تأخير جميع الأشخاص الذين اعتقلوا ووجهت إليهم لوائح اتهام والذين هم بالفعل تحت قبضة المحكمة. ونحن مقتنعون بأن من المقتضيات الأساسية لإقامة العدالة أن تكون سريعة. وفي هذا الصدد، فإن القرار الذي سيتخذه مجلس الأمن اليوم، وبتعبير بسيط، هو وسيلة لكفالة احترام الحقوق الأساسية للمتهمين احتراما كاملا.

ومن ناحية أخرى، إننا نقدر الجهود التي ظلت تبذلها المحكمة لتحسين كفاءتها. إلا أننا نعتقد أنه لا تزال هناك مجالات لإدخال مزيد من التحسينات، ولا سيما فيما يتعلق بإجراءات وأساليب العمل، وكذلك تنسيق أنشطتها مع مكتب المدعي العام.

وبالإضافة إلى ذلك، لا يمكن للمحكمة أن تكون فعالة حقا إذا لم تلق التعاون التام والنزيه من جميع الدول، وخاصة بلدان منطقة البحيرات الكبرى، وإذا لم تحصل على الموارد المالية والبشرية اللازمة. وعلينا جميعا أن نبذل المزيد من الجهود في هذا المجال.

ولا يدع وفدي هذه الفرصة تفوت دون أن يعرب عن قلقه إزاء قيام السلطات الرواندية بإعدام عدد من الأفراد المتهمين بارتكاب أعمال إبادة جماعية. وكوستاريكا تعارض عقوبة الإعدام في جميع الأحوال. فإقامة العدل يجب ألا تنتهك الحق الأساسي في الحياة لجميع بني البشر. ولهذا السبب فإننا نناشد تلك السلطات أن تصدر أحكاما تتماشى مع أسمى معايير احترام حقوق الإنسان.

ونحن مضطرون أيضا إلى الإعراب عن قلقنا العميق إزاء الأعداد الكبيرة من المعتقلين في سجون ذلك البلد والظروف القاسية التي يتعرضون لها في المعتقل. ولا بد من القيام بالكثير لكفالة توفر ظروف ملائمة لأولئك السجناء. وعلاوة على ذلك، يجب احترام حقوقهم القانونية احتراما صارما عندما يقدمون للمحاكمة.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأؤكد مرة أخرى أن كوستاريكا تعتقد أن عمل المحكمتين الجنائيتين اللتين أنشأهما مجلس الأمن يجب أن يقتصر على الحالات الاستثنائية التي تكون فيها الدول ذات الولاية القانونية على المجرمين غير قادرة حقيقة على تقديمهم للعدالة أو أنها متحيزة بقدر يجعل من غير الممكن إقامة العدالة على النحو الصحيح.

ونعتقد أن إنشاء هذه المحاكم يجب أن يستجيب إلى حاجة حقيقية وألا يلغي بأي طريقة من الطرق المسؤولية الأساسية للدول المعنية بإقامة العدل. وفي هذا

الصدد، ينبغي أن نتذكر أن المحكمة الدولية لرواندا لا يمكن أن تحل محل المحاكم المحلية لذلك البلد، ولذا ينبغي للمجتمع الدولي أن يتعاون مع تلك المحاكم في عملها من أجل إلقاء الضوء على الأعمال البشعة التي ارتكبت هناك، ومعاقبة المسؤولين عنها.

وفي نفس هذا السياق أيضا نود أن نعيد تأكيد التزام بلدنا الثابت فيما يتعلق بقيام المؤتمر الدبلوماسي، الذي سينعقد في روما في حزيران/يونيه وتموز/يوليه من هذه السنة بإنشاء محكمة جنائية دولية مستقلة ونزيهة وفعالة. ولن يتسنى للمجتمع الدولي الرفض والإدانة النهائيان والحقيقيان لأخطر الجرائم التي هزت ضمير العالم إلا بإنشاء مثل هذه المحكمة. وبالمقارنة مع تلك المحكمة المستقبلية، فإن المحكمتين اللتين أنشأهما مجلس الأمن ليستا إلا بمثابة مسكّن مؤقت ومرحلي لأغراض الطوارئ عندما يبرز تهديد حقيقي للسلم والأمن الدوليين. وحالما أنشئت تلك المحكمة الدائمة، فإن مجلس الأمن لن يضطر مرة أخرى إلى أن ينشئ محاكم مخصصة.

ختاما، اسمحوا لي أن أشكر وفد السويد على قيادته لعملية إعداد مشروع القرار المعروض علينا.

السيد أموريم (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن إبادة الأجناس التي ارتكبت في رواندا كانت من أكثر الأحداث مأساوية في العقود الأخيرة. وهناك شعور سائد بأن المجتمع الدولي كان بوسعه أن يتصرف على نحو أفضل وأنه كان من الممكن اتخاذ خطوات للحيلولة دون حدوث المذابح. ونظرا للصعوبات التي تواجه النظام القضائي الرواندي، فإن المحكمة الدولية تتزايد أهميتها بإطراد بوصفها أداة لكفالة محاكمة عادلة للضالعين في جرائم إبادة الأجناس، مما يسهم بالتالي في تحقيق السلام والمصالحة في رواندا.

إن زيادة عدد المتهمين تبرر إضافة دائرة محاكمة ثالثة. والقرار الذي سيتخذه المجلس الآن، والذي يلقى منا التأييد، يأخذ بعين الاعتبار العوامل السياسية التي تؤثر في الموضوع وهو رسالة الى الشعب الرواندي مؤداها أن المجتمع الدولي على استعداد لتحمل نصيبه من المسؤولية في عملية تضميد الجراح التي خلفتها أحداث عام ١٩٩٤ المروعة.

والتزام المحكمة الواضح بتعزيز كفاءتها وتحسين ممارساتها الإدارية مثل عنصرا رئيسيا آخر جعل من الممكن التوصل الى توافق آراء بشأن هذه المسألة.

ونظرا لمواقف البرازيل المعروفة جيدا فيما يتعلق بحقوق الإنسان عموما وعقوبة الإعدام بوجه خاص، اسمحوا لي أن أذكر أننا نأمل في أن يؤدي توسيع المحكمة الدولية لرواندا وزيادة كفاءتها إلى جعل ما شهدناه مؤخرا من إعدامات أمرا يقل احتمال حدوثه في المستقبل.

السيد شن غوفانغ (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): إن المحكمة الدولية لرواندا أنجزت أعمالا كثيرة منذ إنشائها واضطلعت بدور إيجابي معين من أجل استقرار الحالة في منطقة البحيرات الكبرى وفي رواندا. والصين تتفهم تماما طلب الحكومة الرواندية وبلدان أفريقية معنية أخرى أن تنشأ دائرة محاكمة ثالثة بغية الإسراع بمحاكمة المتهمين. وتأمل الصين أن يساعد ذلك في زيادة استقرار الحالة في المنطقة وفي تعزيز عملية المصالحة الوطنية.

وفي ضوء ما تقدم، ستصوت الصين مؤيدة لمشروع القرار هذا وتأمل أن تتخذ المحكمة الدولية تدابير فعالة لتعزيز كفاءتها. وفي الوقت نفسه، أود أن أكرر الإعراب عن أن موقف الصين إزاء إنشاء المحاكم الدولية لم يتغير. وأود أيضا أن أشير الى أن ما يرد في مشروع القرار من إشارة إلى الفصل السابع من الميثاق ما هو إلا إعادة تأكيد تقنية لمحتوى القرار ٩٥٥ (١٩٩٤) ولا يشكل أية سابقة.

السيد بوعلاي (البحرين): لقد أنشأ مجلس الأمن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بموجب القرار ٩٥٥ (١٩٩٤)، وكان الهدف الأساسي الوحيد لهذه المحكمة هو محاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في رواندا خلال عام ١٩٩٤.

إن الإبادة الجماعية التي ارتكبت في هذا البلد تقشعر لها الأبدان، ولا نعتقد أن أحدا سوف ينسى المشاهد التي نقلتها كافة وسائل الإعلام عن مناظر المواطنين الذين هجروا ديارهم وهاموا على وجه الأرض خوفا من أعمال القتل الوحشية التي ارتكبت ضد أهاليهم،

ومناظر الجثث الجماعية التي تكدست من جراء هذه المجازر.

إن المسؤولين عن هذه الأعمال الإجرامية يجب أن يحاكموا حتى يكونوا عبرة لغيرهم، لأن هناك أدلة قوية تثبت ارتكابهم هذه الأفعال بطريقة مخططة ومنتظمة بما يمثل انتهاكا لاتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها لعام ١٩٤٨.

وحرصا من مجلس الأمن على عدم إفلات المسؤولين عن هذه الجرائم البشعة من العدالة فقد قرر إنشاء المحكمة الجنائية لرواندا في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

وقد حددت أهلية المحكمة من حيث النطاق الزمني والمكاني لأن للمحكمة سلطة محاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في أراضي رواندا، والمواطنين الرونديين المسؤولين عن ارتكاب مثل هذه الانتهاكات في أراضي الدول المجاورة حيث يمتد نطاق الاختصاص المكاني للمحكمة إلى خارج إقليم رواندا ليشمل أقاليم الدول المجاورة، نظرا لوجود مخيمات اللاجئين الرونديين الذين ارتكبت ضدهم مجازر بشعة.

إن على المحكمة الجنائية أن تواصل عملها في محاكمة هؤلاء المتهمين، وأن تضطلع بمسؤوليتها في الإسراع بإنهاء إجراءات محاكماتهم، حيث أن المواطنين الرونديين وغيرهم ينتظرون أن يأخذ العدل مجراه، وأن يقتص من المجرمين.

لذلك فإنه من منطلق حرص وفد بلادي على تيسير إجراءات المحكمة فإنه يؤيد إنشاء دائرة ثالثة لها على أن تواصل بنشاط جهودها الرامية الى زيادة كفاءة عمل المحكمة الدولية، وأن يتم تعزيز إجراءات وأساليب العمل حتى يتم الإسراع من الانتهاء من محاكمة المتهمين.

من هذا المنطلق فإن دولة البحرين ستؤيد مشروع القرار المعروض علينا.

السيد دانغي رواكا (غابون) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): إن المذابح الرهيبة التي ارتكبتها مجموعات متطرفة في رواندا في عام ١٩٩٤ تسببت في ذعر المجتمع الدولي ونقمته.

ومن ثم فإن مجلس الأمن، حرصا منه على وضع حد لهذه الأعمال بالغة العنف وعلى معاقبة مرتكبيها معاقبة صارمة، أنشأ المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، بموجب القرار ٩٥٥ (١٩٩٤)، لمحاكمة من اتهموا بالمسؤولية عن أعمال إبادة الأجناس أو سواها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا، فضلا عن المواطنين الروانديين المتهمين بهذه الأفعال أو الانتهاكات المرتكبة في أقاليم الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

وفي رأينا، من شأن إنشاء هذه المؤسسة - لما لأحكامها من طابع رادع - أن يخفف ليس فقط الأحزان البالغة لأسر الضحايا، بل وأن يسهم في تخفيف حدة التوترات الاجتماعية وأن يردع كل من تسول له نفسه ارتكاب مثل هذه الأفعال.

ونظرا للقدرات المحدودة لبنيات العمل ولعدد المتهمين، اقترح رئيس المحكمة، كما توقعت أحكام القرار ٩٥٥ (١٩٩٤)، إنشاء دائرة محاكمة ثالثة للمحكمة الدولية لرواندا.

إن هذه الدائرة الثالثة ستمكن من محاكمة المتهمين دون تأخير، مما يلبي التوقعات المشروعة للشعب الرواندي والمجتمع الدولي. ومشروع القرار هذا يحقق ذلك الأمر، ووفدي يؤيده دون تردد.

السيد تيكسيرا دا سيلفا (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لقد أوكل مجلس الأمن، بموجب قراره ٩٥٥ (١٩٩٤)، الى المحكمة الدولية لرواندا مهمة مقاضاة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب أعمال إبادة الأجناس في رواندا في عام ١٩٩٤ ومحاكمتهم ومعاقبتهم. وما من أحد بوسعه التقليل من أهمية هذه المهمة، ولا من صعوبتها. إن قضاة المحكمة يصرفون أعمالهم بطريقة تستحق منا إشادة خاصة.

وقد طلب رئيس المحكمة في آب/أغسطس ١٩٩٧ زيادة عدد القضاة، بغية التمكن من إنشاء دائرة محاكمة

ثالثة ولإكمال المحاكمات في إطار زمني معقول. وقد أيدت فرنسا ذلك الطلب فور تقديمه الى المجلس. وتلك الزيادة في عدد القضاة، التي تنبأ بها المجلس عند اتخاذه القرار ٩٥٥ (١٩٩٤)، أصبحت ضرورية، في واقع الأمر، بسبب تزايد عدد القضايا المرفوعة أمام المحكمة.

ويسر الوفد الفرنسي إجماع أعضاء المجلس على الاستجابة لطلب رئيس المحكمة. وسنصوت تأييدا لمشروع القرار، وقد شاركنا في تقديمه. ونشيد بالوفد السويدي على مبادرته بإعداد مشروع القرار.

واعتماد مشروع القرار هذا سيكون شاهدا على تصميم المجلس على منح المحكمة الوسائل اللازمة لمواصلة أعمالها في ميدان العدالة. وعلاوة على ذلك نثق ثقة تامة بأن المحكمة ستواصل الجهود التي بدأتها بالفعل من أجل تحسين أدائها وإجراءاتها.

ويأمل الوفد الفرنسي أن يتمكن مجلس الأمن أيضا من الاستجابة إلى الطلب المماثل الذي قدمه رئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة من أجل زيادة عدد قضاة تلك المحكمة.

السيد كاريف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): إن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا عنصر هام في العملية العامة لتحقيق المصالحة الوطنية في ذلك البلد. ودعما للجهود الرامية إلى تحسين فعاليتها، نرحب بطلب رئيس المحكمة إنشاء دائرة محاكمة ثالثة من أجل التعجيل بعملية المحاكمة.

وإذا أريد للمحكمة أن تؤدي وظائفها بفعالية فإننا نرى أنه سيكون من الضروري تحسين إجراءاتها وأساليب عملها وتصحيح الحالة فيما يتصل بالافتقار إلى الموظفين الاداريين والفنيين وبناء مبان إضافية للمحكمة. ولا شك أن توخي نهج شامل سيساعد على التغلب على هذه العقبات التي ما زالت تمنع المحكمة من الوفاء دون إبطاء وبالكامل بالمهام المناطة بها.

وإذ ندعم مشروع القرار نرى أن الإشارة التي وردت به إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة هي مجرد إشارة شكلية بحتة ولن تشكل سابقة بالنسبة لنظر مجلس الأمن في حالات مماثلة.

السيد توراي (غامبيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): الأحداث التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤ شكلت إحدى أبشع الجرائم ضد القانون الإنساني الدولي. وقد استجاب المجتمع الدولي بشكل مناسب جدا، بأن أنشأ في نفس العام المحكمة الدولية لرواندا لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن تلك الجرائم. وإنشاء هذه المحكمة كان ولا يزال إجراء ضروريا جدا في عملية المصالحة الوطنية واستعادة السلم في رواندا.

وفي الفقرة ٧ من القرار ٩٥٥ (١٩٩٤) الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، الذي أنشئت المحكمة بموجبه، احتفظ المجلس صراحة بإمكانية زيادة عدد دوائر المحاكمة اذا أصبح ذلك لازما.

ما فتئت المحكمة الدولية لرواندا منذ إنشائها تزاول أعمالها بشكل سلس جدا. ونفهم الآن أن هناك ٢٠ شخصا محتجزين حاليا في مرفق الاحتجاز في أروشا وأن ١٤ من هؤلاء الأشخاص وجهت إليهم بالفعل لوائح الاتهام وينتظرون المحاكمة. وفي الرسالة الموجهة إلى رئيس المجلس من رئيس المحكمة والمؤرخة في ١ آب/أغسطس ١٩٩٧، والواردة في الوثيقة S/1997/812، يشير رئيس المحكمة، القاضي كاما، إلى أنه في ظل القدرة الحالية للمحكمة سيقتضي الأمر ٨٨ شهرا على الأقل لمحاكمة المحتجزين المشتبه فيهم. وفي ضوء الترتيب الحالي فإن ذلك يعني أن بعض هؤلاء الأشخاص المسجونين سينتظرون لمحاكمتهم فترة أطول من الفترة المناسبة. وهذا من شأنه أن يشكل انتهاكا للحق الأساسي للمتهم في المحاكمة دونما تأخير لا مبرر له.

إن حكومة غامبيا تثمن حقوق الفرد الأساسية وبشكل خاص حقوق المتهمين. ونؤمن بالقول المأثور العريق بأن تأخير العدالة يعني إنكار العدالة. وكلما بكرنا في محاكمة المتهمين كان ذلك أفضل. ونؤمن بأن هذه هي توقعات شعب رواندا. ففي مسيرة شعب رواندا إلى المصالحة الوطنية، من الضروري أن تنتهي هذه المحاكمات بسرعة معقولة بما يمكنه من أن يمضي إلى الأمام ويترك مأساته وراء ظهره.

ونؤمن بأن من الضروري الآن زيادة عدد القضاة وإنشاء دائرة محاكمة ثالثة. وبهذا يتسنى محاكمة المتهمين دونما تأخير والحيلولة دون خيبة أمل شعب

رواندا. وثمة حكمة اقتصادية في هذا الإجراء أيضا، هي أنه سيؤدي إلى وفورات مالية في نهاية المطاف.

ولهذه الأسباب، يؤيد وفدي إنشاء دائرة محاكمة ثالثة في المحكمة الدولية لرواندا، كما ينص مشروع القرار. وبموجب مشروع القرار، سيجري انتخاب القضاة لدائرة المحاكمة الثالثة مع انتخاب القضاة لدائرتي المحاكمة الأخريين. ولئن كانت ولاية القضاة المنتخبين حديثا بدائرة المحاكمة الثالثة تبدأ بمجرد انتخابهم، فإن ولاية القضاة المنتخبين لدائرتي المحاكمة الحاليتين ستبدأ بمجرد انتهاء ولاية الأشخاص الذين يشغلون حاليا هذه المناصب.

إن هذا الترتيب يكفل قيامنا بإجراء انتخاب واحد فقط، وإنشاء دائرة محاكمة ثالثة في وقت مبكر. ونعتقد أن هذا الترتيب مناسب ومعقول جدا.

وبما أن مشروع القرار الحالي يكفل عدم حدوث أي تأخير في محاكمة الأشخاص المتهمين، نرى أنه سيكون من المفيد إجراء تحسين في أساليب عمل المحكمة. لذلك نحث أعضاء المحكمة على إعادة النظر في أساليب عملهم بغية تحسينها.

ونرى أن مشروع القرار هذا والرسالة مؤاتيان للغاية. ويسر غامبيا أن تكون أحد مقدمي مشروع القرار، وستصوت مؤيدة له.

السيدة سودربرغ (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ما فتئ مجلس الأمن والمجتمع الدولي يتابعان عن كثب تقدم أعمال المحكمة الدولية لرواندا منذ إنشائها في عام ١٩٩٤، بعد فظائع إبادة الأجناس في ذلك البلد. إن تحديات تقديم مرتكبي إبادة الأجناس إلى العدالة، وبالتالي معالجة مسألتي الإفلات من العقاب والمساهمة في المصالحة الوطنية في رواندا، لا تزال ماثلة بصورة كبيرة.

يتعين على المحكمة الدولية لرواندا أن تؤدي رسالتها بشكل أكثر كفاءة وفعالية وإنتاجية. وينبغي الانتهاء من المحاكمات وصدور الأحكام في وقت مناسب. ولقد تقدم مكتب المراقبة الداخلية بالأمم المتحدة بتوصيات مستفيضة بشأن إصلاحات إدارة المحكمة وممارسات قلم المحكمة ودوائر القضاة. وقد تم تنفيذ بعضها. بيد أننا ما زلنا نشعر بالقلق الشديد لأنه لا تزال هناك مشاكل خطيرة على الرغم من هذه الجهود المبذولة من أجل الإصلاح. ويتعين على المحكمة أن تواصل تنفيذ تدابير الإصلاح لتحسين عملياتها.

ومشروع قرار اليوم يوسع المحكمة الدولية لرواندا بإضافة دائرة محاكمة أخرى بثلاثة قضاة ينتخبون فورا. وهذا التوسيع من شأنه أن يمكن المحكمة من إقامة العدالة بسرعة. ولا ينبغي أن يكون توسيع المحكمة بديلا لجهود الإصلاح الجارية، بل ينبغي أن ينفذ في الوقت ذاته حتى يمكن للمحكمة أن تؤدي عملها الهام بشكل أكثر فعالية.

وكما في الحالتين الأخريين، وأقصد يوغوسلافيا السابقة وكمبوديا، تتسم جهود محاكمة هؤلاء المسؤولين عن هذه الجرائم ضد الإنسانية بالإلحاحية بنفس القدر. لذلك تعمل الولايات المتحدة الآن على إجراء توسيع مماثل للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وعلى إنشاء محكمة لمحاكمة الأشخاص الذين كانوا من كبار القادة الكمبوديين للخمير الحمر خلال الفترة من سنة ١٩٩٥ إلى ١٩٧٩.

ومشروع القرار هذا الذي نوشك على البت فيه تأكيد جديد على التزام المجتمع الدولي بمحاكمة منصفة ومعاقبة عادلة للذين ارتكبوا جرائم إبادة الأجناس في رواندا. والولايات المتحدة لا تزال ملتزمة بمحاسبة المسؤولين عن الجرائم ضد الإنسانية على أعمالهم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن أدلي ببيان بصفتي ممثلا لليابان.

ما فتئ المجتمع الدولي يستخلص دروسا كثيرة من المآسي البشرية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤. وأحد هذه الدروس هو أن من الضروري لتحقيق المصالحة الوطنية التعامل مع الأسباب الجذرية للمشكلة بتناول مسألة العدالة الاجتماعية من خلال السعي إلى تحقيق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية من جهة وإقامة العدالة على أساس مبدأ سيادة القانون من جهة أخرى. وأعتقد أن هذا بعينه هو السبب الذي دفع مجلس الأمن إلى إنشاء المحكمة الدولية لرواندا.

ومع بقاء هذا الاعتراف واضحا في الأذهان، قرر مجلس الأمن قبل أربع سنوات إنشاء المحكمة الدولية لرواندا. وكان الهدف الرئيسي للمجلس من عمله هذا وضع حد لأعمال الإبادة الجماعية والانتهاكات الأخرى للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في رواندا، واتخاذ تدابير فعالة لتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة. وهكذا، فإن القصد من إنشاء المحكمة الدولية إنما هو الإسهام في إحلال السلام في رواندا، وفي عملية المصالحة الوطنية في ذلك البلد.

ويعتقد وفد بلادي أن الدوافع والأهداف التي شكلت أساس عمل المجلس في عام ١٩٩٤ ظلت دون تغيير إلى يومنا هذا. ونحن في المجلس، إذ نشعر بالقلق إزاء التقارير التي تُفيد أن الإجراءات القضائية العادية لا تحترم بالضرورة في رواندا، نشعر اليوم أكثر من أي وقت مضى بأن المحكمة يجب أن توفر آلية نموذجية لتقديم المجرمين إلى العدالة.

لقد أنشئت المحكمة الدولية لرواندا لتكون بالدرجة الأولى آلية قضائية. ومع ذلك، فإن أهمية المحكمة، برأي وفد بلادي، تتخطى كونها مجرد آلية قضائية. ويمكن للمحكمة أن تُبيِّن، عن طريق إجراءاتها هي، كيف ينبغي للنظام القضائي أن يعمل تحت حكم القانون، فتكفل تطبيق الإجراءات القانونية المتبعة حتى على المتهمين بارتكاب أكثر الجرائم شناعة. وباستطاعة المحكمة، عن طريق ممارستها بالذات، أن تظهر للشعب الرواندي أن أعمال الثأر والعقاب الانفعالية لن تعمل إلا على زيادة تغذية العداوات المدمرة. ولا يمكن للسلام أن يدوم إلا إذا رافقته العدالة القائمة على حكم القانون واحترام حقوق الإنسان لجميع الناس.

واليابان إدراكا منها لهذه الأدوار والأعمال الهامة المتوقعة من محكمة العدل الدولية لرواندا، ستصوت لصالح مشروع القرار المعروض علينا. ويحدو وفد بلادي الأمل في أن يُساعد اعتماد مشروع القرار هذا المحكمة على الاضطلاع بهذه المهام عن طريق تعزيز قدرتها.

ويجب أن نعترف بصراحة أن المحكمة، طوال السنوات الثلاث ونصف من وجودها، لم تنجح دوما في تأدية المهام المتوقعة منها بطريقة مثالية. وثمة مشاكل ذات طابع إداري وتنظيمي تؤثر تأثيرا ضارا بعملها الفعال. ولئن كنت أفهم أن هناك صعوبات عديدة في البيئة التي تعين عليها أن تعمل فيها، ولئن كنت ألاحظ أيضا أن ثمة جهودا جادة تُبذل من أجل التغلب على جوانب عدم فعاليتها، فإنني أرى أن المحكمة نفسها يجب أن تبذل المزيد من الجهود الصادقة من أجل إصلاح الحالة الراهنة. وإن مجرد إنشاء الدائرة الثالثة للمحاكمة لن يكون كافيا لإبلال المحكمة من جوانب النقص التي تُعاني منها حاليا، ولاستعادة إمكانيتها الكاملة. ومع الإبقاء على هذا الاعتبار في الأذهان، تشعر اليابان بقوة أن الرسالة الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى رئيس المحكمة والتي يُشير فيها إلى الحاجة إلى تيسير العمل الفعال للمحكمة ينبغي أن تكون جزءا لا يتجزأ من قرار مجلس الأمن الذي يأذن بتوسيع المحكمة.

وفي الختام، أود أن أعرب عن أمل وفد بلادي الوطيد في أن تتمكن المحكمة الدولية لرواندا، بإضافة دائرة محاكمة ثالثة، من العمل بطريقة أفعل حيث تلبي توقعات المجتمع الدولي بأكملها.

استأنف الآن مهامي بصفتي رئيسا لمجلس الأمن.

أطرح للتصويت الآن مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/1998/353.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:
الاتحاد الروسي، البحرين، البرازيل، البرتغال، سلوفينيا، السويد، الصين، غابون، غامبيا، فرنسا، كوستاريكا، كينيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كان هناك ١٥ صوتا مؤيدا. اعتمد مشروع القرار بالإجماع، بوصفه القرار ١١٦٥ (١٩٩٨)

لا يوجد متكلمون آخرون على قائمتي. وبهذا يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

وسيبقي مجلس الأمن المسألة قيد نظره.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٣٥.